

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد الشري夫 مساعدة سوق أهراس

الأمانة العامة

المديرية الفرعية للمستخدمين والتكتوين

قرار رقم 474 المؤرخ في 25 فبراير 2020

المتضمن تجديد اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بالأسلامك المشتركة والأسلامك المتقدمة للتعليم الطالب
وسلك العمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب لدى جامعة محمد الشري夫 مساعدة سوق أهراس

- إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي :

- بمقتضى الأمر رقم 03/06 المؤرخ في 15/07/2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية.
- وبمقتضى المرسوم رقم 10/84 المؤرخ في 14/01/1984 المحدد لاختصاص اللجان المتساوية الأعضاء وتشكيلها وعملها .
- وبمقتضى المرسوم رقم 11/84 المؤرخ في 14/01/1984 المحدد لكيفيات تعيين ممثلي عن الموظفين في اللجان المتساوية الأعضاء .
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99/90 المؤرخ في 12/05/1990 المتعلق بسلطة التعيين والتسخير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات وكذا المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري .
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04/08 المؤرخ في 19/01/2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفي المنتسبين للأسلامك المشتركة في الإدارة والمؤسسات العمومية المعدل والمتمم .
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05/08 المؤرخ في 19/01/2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب .
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 286/08 المؤرخ في 17/09/2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفي المنتسبين للأسلامك الخاصة بالإدارة المكلفة بالفلاحة .
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 240/09 المؤرخ في 22/07/2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفي المنتسبين للأسلامك النفسيين للصحة العمومية .
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 241/09 المؤرخ في 22/07/2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفي المنتسبين للأسلامك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران .
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 393/09 المؤرخ في 24/11/2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفي المنتسبين للأسلامك الممارسين الطبيين العاملين للصحة العمومية .
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10- 133 المؤرخ في 05/05/2010 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفي المنتسبين للأسلامك الخاصة بالتعليم العالي .
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 121/11 المؤرخ في 20/03/2011 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفي المنتسبين للأسلامك شبه الطبيين للصحة العمومية .
- وبمقتضى القرار المؤرخ في 09/04/1984 المحدد لعدد أعضاء اللجان المتساوية الأعضاء .



- وبمقتضى التعليمية رقم 20 المؤرخة في 26/06/1984 الصادرة عن المديرية العامة للوظيفة العمومية المتعلقة بتنظيم وتسير اللجان المتساوية الأعضاء ولجان الطعن .
- وبمقتضى المنشور رقم 67 المؤرخ في 09/02/1999 المتعلق بإنشاء وتجديد اللجان المتساوية الأعضاء ولجان الطعن .
- بناء على القرار رقم 141 المؤرخ في 01/01/2017 المتضمن تجديد تشكيلة اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة بالأسلامك المشتركة والأسلامك التابعة للتعليم العالي وسلك العمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب لدى جامعة سوق أهراس .
- بناء على محاضر الفرز النهائي المؤرخة في 20/11/2019 المتعلقة بإعلان نتائج الانتخاب لعضوية اللجان المتساوية الأعضاء الخاصة بالأسلامك المشتركة والأسلامك التابعة للتعليم العالي ، وسلك العمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب .
- بناء على المقرر التعديلي رقم 235 المؤرخ في 29/01/2020 المتضمن تعيين ممثلو الإدارة في اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بالأسلامك المشتركة والأسلامك التابعة للتعليم العالي ، وسلك العمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب .
- بناء على مراسلة مفتشية الوظيفة العمومية لولاية سوق أهراس رقم 131 المؤرخة في 02/02/2020 المتضمنة الموافقة على مشروع القرار الخاص بتجديد اللجان المتساوية الأعضاء إزاء مختلف الأسلامك للجامعة .

برر —————— ية

المادة الأولى : تجدد اللجان المتساوية الأعضاء إزاء الأسلامك التالية : الأسلامك المشتركة ، الأسلامك التابعة للتعليم العالي سلك العمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب لدى جامعة محمد الشري夫 مساعدة - سوق أهراس- حسب الجدول التالي ، مدة (03) ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ 08/12/2019 :

اللجنة	الأسلامك	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
		الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون
01	الأسلامك المشتركة والتي تضم ايضاً المارسين الطبيين للصحة العمومية الموظفين المنتدين للأسلامك التقنية الخاصة بالأدارة المكلفة بالسكن والعمران	- خلایفیہ لمیاء - لزرق علی رحالیہ رفیق - صید أمال	- دغمانی سعاد - فارق کمال - بوطولیح أحلام - بیض سفیان	- حشانی مفیدہ - کواری مليکہ - محارب عبد الجلیل - زراویہ فطیمة	- خرایفیہ محمد أمین - قطوش عبد الله - بن سمسمہ سهام - جلالیہ شهرہ
02	الأسلامك الخاصة بالأدارة المكلفة بالفلاحة	- مزيان یمینہ - موساوى فتحی - سبوعی سامیۃ	- بدرانی عقیلہ - عمامری ابراهیم - عبد المالک منیرہ	- ملوک سمیر - بوشوك خلیل - قیطون ربیع	- بوقرین السبتي - غربی کمال - سدیرہ یاسین
03	العمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب	- دیدی سفیان - بن وارت السبتي	- سعداوي حسان - بخوش سفیان	- خطاب کریم - مرابط مختار	- حواس فاتح - غنام عزالدین

المادة الثانية : يترأس اللجنة المتساوية الأعضاء ممثل الإدارة الأكثر أقدمية في أعلى وظيفة حسب الترتيب السلمي إلى حين إستكمال الإجراءات الإدارية الخاصة بتعيين مدير الجامعة.

المادة الثالثة : يكلف السيد /الأمين العام للجامعة وأعضاء اللجنة المتساوية الأعضاء كل فيما يخصه بتنفيذ ما جاء في هذا القرار الذي سينشر في سجل القرارات الإدارية .

الجزائر في 25 فبراير 2020

عن الوزير و بتقويض منه
مدير الموارد البشرية
إمضاء: بوزيد فريد

